اصلية والحال انه لا يستعار عند الجمهور خلافا لمن بحث في عدم جريان
الاستعارة فيه من بعض المتاخرين وفيه انه خارج عن المقسم الذي هو
المستعار في قوله ان كان المستعار اسم جنس الخ فلا ضير في صدق
تعريف اسم الجنس عليه ولا يحتاج الى ما ذكره في الدفع من زيادة قيد
الكلي **قوله** مع انه يستعار اي استعارة اصلية **قوله** وحينئذ
يتناول الى آخره يعني وكل من التناول والخروج لازم **قوله** ولا يخفى
انه تكلف لما ستق من ملاحظة قيد الكلي مع عدمه في العبارة وتعميم
الكلي يتناول الحقيقي والحكمي **قوله** سيما في مقام التفسير فانه في مقام
التعريف وحمل الفاظ التعريف على ما يتبادر منها واجب **قوله** وضع
ذلك يخرج عنه نحو حاتم علما الى آخره فان مثل حاتم غير مشتق حال العلمية
وان كان مشتقا قبلها لان المراد بالمشتق ما يكون دالا على تعلق معنى
بذات كضارب ومضروب وحاتم حال العلمية ليس كذلك وحاتم اسم
فاعل من الحتم بمعنى الحكم جعل اسما لحاتم بن عبد الله بن الحشرج الطائي
العالم في الكرم ونظر مادر اسم فاعل من مدر بمعنى طان صار اسما لخارق
اللئيم الذي ليس له في اللوم سهم سمي به لانه ستى ابله فبقي في الحوض قليل
من ماء فصلح فيه ومدر الحوض وسحبان على وزنه عطشان علما للبليغ
ضرب به المثل وهو في الاصل صياد يصيد الحمام به والمناسبة ظاهرة
وبا قل رجل يضرب به المثل في العي روي انه اشترى يوما قلسا باحد
عشر درهما فسئل عن شرائه فقيح كفيه ليشتري بما بقي الى عدد العشرة
واخرج لسانه لتتم الاشارة الى احد عشر فانقلت الظني **قوله** مع
ان الاستعارة فيه اصلية اي عند الجمهور والا فمرضي الشارح انها بتبعية
كما فهم من كلامه في شرحه على التلخيص قال فيه قال العلامة التفتازاني
وتبعه السيد السند المراد باسم الجنس اعم من الحقيقي والحكمي اي المتناول
بالجنس ليتناول نحو حاتم مما كان الاستعارة فيه اصلية وفيه نظر لان
حاتما متناول بالمتناهي في الجود لمن له كما لا جود فهو كاستعارة شيء

من مفهوم مشتق لمفهوم مشتق فلا يصح شيء من المشبه والمشبه
به لان يعتبر التشبيه بينهما بالاصالة فينبغي ان يعتبر التشبيه بين
المعنيين المصدريين ويجعل حاتم في حكم المشتق فيلحق بالاستعارة
التبعية دون الاصلية **قوله** يعرف وجه اصالتها بعد معرفة وجه
تبعيتها وذلك لان الماتن نبه على وجه تسمية التبعية ويعرف وجه
تسمية التبعية ويعرف وجه تسمية ما يقابلها اعني الاصلية بما
يقابل اسمها ولان الظاهر ان مفهوم التابع وجودي ومفهوم الاصل
عدمي وتعقل العدم فرع تعقل الوجود **قوله** لجريانها في اللفظ
المذكور الضمير الاستعارة المتقدم ذكرها وهي اما بمعنى لفظ المشبه
به المستعمل في المشبه لعلاقة التشبيه فالظرفية فيه من قبيل
ظرفية الخاص العام او في العبارة استخدام والمراد منها عند رجوع
الضمير استعمال لفظ المشبه به في المشبه لعلاقة التشبيه والظرفية
من قبيل ظرفية الموصوف للصفة واما ان يكون بمعنى الاستعمال والامر
ظاهر ولا استخدام **قوله** فانهما بقيا لقوله والا اي على زعم الماتن
والا فقد تقدم من الشارح انه بقي مثل حاتم ايضا **قوله** اذا اريد
استعارة قتل لمفهوم ضرب الى آخره الاولى اذا اريد استعمال قتل في
مفهوم ضرب لتشبيه الى آخره ولعله عدل عنه لما فيه من سوء التقدير
والاشعار بالاعتراض على حصرهم المجاز الواقع في الفعل في الاستعارة
واختيار التعبير بالتشبيه على المشابهة للاشعار بان العلاقة ينبغي
ان تكون ملحوظة المستعمل ولا يكفي مجرد وجودها **قوله** فيستعار
قتل بتبعية استعارة القتل هذا جرى منه على ما قرره القوم وما
مرضي الشارح فسيجيء تفصيله فكلامه هذا او قد قال في شرحه على
التلخيص القوم زعموا استعارة المشتقات باعتبار استعارة المصدر
لمعنى مصدري والاشتقاق من المستعار فيلزم الاستعارة في
المشتق بحكم سراية استعارة الماخذ من غير تشبيه لمعنى المشتق

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)